به المرسل ثبوت الدال على صحة مخرجه فيحتج به ولا يحتج بما لم يعتضد
تنبيه لم يفصل ابن الصلاح في المرسل المعتضد بين كبار التابعين
وصغارهم وكأنه بناه على المشهور في تعريفه لكن اعترضه
العراقي بأن الإمام الشافعي الذي أخذ ابن الصلاح ذلك من
كلامه قيد بالكبار منهم وبمن لا يروي إلا عن الثقات بحيث إذا
سمى من روى عنه لم يسم مجهولا ولا مرغوبا عن الرواية عنه
ولا يكون قوله لأحد إلا عن الثقات وبمن إذا شاركه الحفاظ منهم
في أحاديثهم وافقهم فلم يخالفهم إلا بنقص لفظ من ألفاظهم لا
يختل به المعنى فإنه لا يضر في قبول مرسله ثم إن قيل إذا اعتضد
المرسل بمسند فالعمدة عليه في الحجة ولا حاجة للمرسل أجيب
بأنهما دليلان إذ المسند إن لم يصح به منفردا دليل برأسه والمرسل
يعتضد بالمسند ويصير دليلا آخر فيرجح بهما عند معارضة حديث
واحد **فائدة** إذا قيل في إسناد عن رجل أو شيخ أو نحو ذلك فقال
الحاكم وابن القطان وغيرهما لا يسمى مرسلا بل منقطعا وفي
البرهان لإمام الحرمين تسميته بالمرسل قال العراقي وكل من
هذين القولين مخالف لما عليه الأكثر المحدثين واختاره شيخنا
العلائي من أنه متصل في إسناده مجهول أي مبهم قال شيخ الإسلام
لكنه مقيد بما إذا لم يسم المبهم في رواية أخرى والأولى أن يكون
مجهولا ربما إذا صرح من أبهم بالتحديث ونحوه وإلا فلا يكون
حديثه متصلا لاحتمال أنه مدلس هذا كله إذا كان الراوي
عنه غير تابعي أو تابعيا ولم يصفه بالصحبة وإلا فالحديث
صحيح لأن الصحابة كلهم عدول **وقل غريب** سمي به لانفراد
راويه عن غيره كالغريب الذي شأنه الانفراد عن وطنه فهو
هو **ما رواه راو فقط** منفردا بروايته عن كل أحد إما بجميع
الحديث كحديث النهي عن بيع الولاء وهبته فإنه لم يصح إلا من
حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر أو ببعضه كحديث
زكاة الفطر حيث قيل إن مالكا انفرد عن سائر رواته بقوله من
المسلمين أو ببعض السند كحديث أم زرع إذ المحفوظ فيه رواية

عيسى

عيسى بن يونس وغيره عن هشام بن عروة عن أخيه عبد الله
عن أبيهما عن عائشة ورواه الطبراني من حديث الدراوردي
عن هشام بدون واسطة أخيه وسواء انفرد به مطلقا أو بقيد
كونه عن إمام شأنه أن يجمع حديثه لجلالته كالزهري وقتادة خلافا فا
لابن منده وقد تقدم أن الغرابة تجامع الصحة والضعف فالغريب بي
الصحيح كأفراد الصحيحين وهي كثيرة ومنها حديث مالك عن سمي عن
أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعا السفر قطعة من العذاب والغريب
الذي ليس بصحيح هو الغالب على الغرائب ومن ثم كره جمع أئمة تتبعها
فقد قال مالك شر العلم الغريب وخير العلم الظاهر الذي قد رواه
الناس وقال عبد الرزاق كنا نرى أن غريب الحديث خير فإذا هو
شر وغالبها عن الضعفاء ثم الحديث قد يغرب متنا وإسنادا كحديث
انفرد بروايته جماعة من الصحابة فيتفرد به راو من حديث صحابي
آخر فهو في جهته غريب مع أن متنه غير غريب قال ابن الصلاح
ومن ذلك غرائب الشيوخ في أسانيد المتون الصحيحة قال
وهذا الذي يقول فيه الترمذي غريب من هذا الوجه قال ولا أرى
هذا النوع يعني غريب الإسناد فقط ينعكس فلا يوجد أبدا ما هو
غريب متنا وليس غريبا إسنادا إلا إذا اشتهر الحديث الفرد
عمن انفرد به فرواه عنه عدد كثير فإنه يصير غريبا مشهورا وصحيحا
ويكون غريبا متنا لا إسنادا لكن بالنظر إلى أحد طرفي الإسناد فإن
إسناده غريب في طرفه الأول مشهور في طرفه الآخر كحديث إنما
الأعمال بالنيات فإن الشهرة إنما طرأت له من عند يحيى بن سعيد
وما ذكره من أن غريب الإسناد لا ينعكس هو بالنظر إلى الوجود
قال وإلا فالقسمة العقلية تقتضي العكس ومن ثم قال ابن
سيد الناس فيما شرحه من الترمذي الغريب أقسام غريب سندا
أو متنا لا سندا وسندا لا متنا وغريب بعض السند وغريب بعض
المتن فالأول واضح والثاني هو الذي أطلقه ولم يذكر له مثالا
لعدم وجوده والثالث مثاله حديث رواه عبد المجيد بن عبد العزيز
عن أبي رواد عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي
سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الأعمال بالنية قال